

(باب بيوت المال) من كتاب (رُبْع الإفادات في  
رُبْع العبادات) للشيخ عبد الغني بن إسماعيل  
بن عبد الغني النابلسي (ت: ١١٤٣هـ)

- دراسة وتحقيق -

The Chapter of Bayt al-Mal” from the book  
\*Rub‘al-Ifadat fi Rub‘al-‘Ibadat\* by Abd  
al-Ghani al-Nabulsi (d. 1143 AH)  
– A Study and Critical Edition–

مزهان عيسى علي

Mizhan Issa Ali

جامعة سامراء / كلية العلوم الاسلامية / قسم الشريعة / ماجستير / تخصص فقه

University of Samarra / College of Islamic Sciences /  
Department of Sharia / Master’s / Specialization in Fiqh

E-mail: [vsymzhan@gmail.com](mailto:vsymzhan@gmail.com)

07701029344

أ. د. حميد عبد اللطيف جاسم

Prof. Dr. Hamid Abdul Latif Jasim

جامعة سامراء / كلية العلوم الاسلامية / قسم الشريعة / ماجستير / تخصص فقه

University of Samarra / College of Islamic Sciences /  
Department of Sharia / Master’s / Specialization in Fiqh

الكلمات المفتاحية: بيت المال، ربع الإفادات، ربع العبادات، عبد الغني النابلسي

Keywords: Bayt al-Mal, Rub‘ al-Ifadat, Rub‘ al-‘Ibadat, Abd al-  
Ghani al-Nabulsi





## الملخص

١. عُرِفَ الشيخ النابلسي (رحمه الله) بسعة علمه، وتنوّع معارفه، وكان فقيهاً حنفيّاً بارعاً في شتى العلوم، إماماً متبجّراً في الفقه، ، وكان من العلماء العاملين.
٢. ورث الشيخ النابلسي (رحمه الله) مؤلّفات نفيسة، حفظت لنا المكتبات التراثية منها بعض المؤلفات، في الأصول، والفقه، والبلاغة واللغة وغيرها.
٣. كان كتاب (زيع الإفادات في رُبع العبادات) كنزاً فقهياً، وجديراً بالبحث والدراسة، ولا يستغني عنه الطلبة والباحثون، لا سيما وأنّ مؤلّفه من العلماء الذين يُشار إليهم في هذا الاختصاص.
٤. امتاز منهج المؤلف في كتابه أنّه يُبيّن في بعض المسائل ما اختلف فيه وما أُجمِع عليه، ويُفصّل أقوال المجتهدين من السادة الحنفية، ويعزو ما يمكن عزوه من الأخبار والآثار إلى كتب الأئمة من علماء الأمصار، مع الإشارة إلى مذاهب الصحابة والتابعين، وأقوال الأئمة المجتهدين ممّن عرّفوا بالاجتهاد والفقه في الدين، ويُسنِدُ إلى كل مذهبٍ ما اعتمَدَ عليه من الدليل والتعليل، ولا يحملُه التعصب على كتمان شيءٍ من أدلتهم، ولا على تكلف الطعن فيها.
٥. مرض الشيخ النابلسي في أواخر حياته في السادس عشر من شعبان سنة: (١١٤٣هـ) وتوفي عصر يوم الأحد الرابع والعشرين من الشهر المذكور، وجُهِزَ يوم الاثنين الخامس والعشرين من الشهر، وصُلِّيَ عليه في داره، ودُفِنَ بالقُبَّةِ التي أنشأها في أواخر سنة: (١١٢٦هـ) (رحمه الله).



### Abstract

1. Sheikh Al-Nabulsi (may Allah have mercy on him) was known for his vast knowledge and diverse expertise. He was a distinguished Hanafi scholar, proficient in various sciences, and among the practicing scholars.
2. The heritage libraries have preserved valuable works by Sheikh Al-Nabulsi (may Allah have mercy on him), including writings in jurisprudence, principles of jurisprudence, rhetoric, language, and other fields.
3. His book "Rubu' Al-Ifadat fi Rubu' Al-'Ibadat" is a jurisprudential treasure worthy of research and study. It is indispensable for students and researchers, especially those specialized in this field.
4. His method in the book is distinguished in that he clarifies the points of disagreement, details the opinions of Hanafi scholars, and attributes views to imams from various regions. He references reports and books, connects each opinion to its school of thought, and attributes each to its adherents — whether Companions, Followers, or renowned scholars. He presents these opinions without fanaticism, concealment of evidence, or unjustified criticism, and he supports each view with its reasoning.
5. In the last part of his life, Sheikh Al-Nabulsi became ill on the 16th of Sha'ban in the year 1143 AH. He passed away on Sunday afternoon, the 24th of that month. He was prayed over on Monday, the 25th of the same month, at his home and was buried in the dome where he had lived since the end of the year 1126 AH. (May Allah have mercy on him.)

## المقدمة

الحمد لله الذي أغنى عباده الفقراء بالزكاة وجعلها تطهير للأموال ونماها الاغنياء والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي بدعوته أغنى الفقراء وجعل لهم في اموال الاغنياء نصيبا وعلى آله واصحابه أجمعين .

فإنَّ علم الفقه واصوله من أجلِّ العلوم، وأولى ما تنفق فيه نفائس الأوقات، وقد أولاهُ العلماء اهتمامهم الكبير، فنذروا أنفسهم لخدمته ونشره، وقد يسَّرَ اللهُ تعالى لي أن أكونَ أحدَ المشاركين في خدمةِ هذا التراثِ العلمي العظيم الا وهو (باب بيوت المال) من كتاب (ربيع الإفادات في رُبع العبادات) للشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي (ت: ١١٤٣هـ) دراسة وتحقيق. أسباب اختيار الموضوع:

تتلخَّص أسباب اختيار الموضوع في الأمور الآتية:

١. قصدُ التَّقرُّبِ إلى الله تعالى بهذا التَّحقيق، وأن يكون صدقةً جاريةً أحتسبُها عند الله تعالى، لكل من أسهم فيه تأليفاً، ونسخاً، وتحقيقاً، ونشراً.
  ٢. المساهمةُ في إحياء التُّراثِ الإسلاميِّ الأصيل، لا سيَّما وأنَّ هذا الكتاب قيِّمٌ عظيمُ الفائدة، ثريٌّ في معلوماته ومباحثه.
  ٣. إبرازُ المكانةِ العلميَّةِ للمؤلف الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي وخدمته كتابه حرصاً مَّيَّ على نشره حتى لا يندرس على مَمَرِّ الأزمان.
- الصعوبات :

- ١- صعوبة توثيق بعض نصوص الباب، وأنَّ المؤلف اعتمد على مصادر منها ما هو مفقود، ومنها ما هو مخطوط حُقق ومنها لم يحقق.
- ٢- تضمن هذا الباب استخدام احالات على كتب مخطوطة لم تحقق في مواطن متعددة، مما يصعب على المحقق ايجاد المعلومة والوقوف عليها من مظانها.

## خطة البحث:

يمكن تقسيم البحث الى

اولاً : المقدمة :

القسم الأول: الدراسي، ويتألف من فصلين:

الفصل الاول: دراسة حياة مؤلف: (ربيع الإفادات في ربيع العبادات)

المبحث الأول: حياته الشخصية :

المطلب الأول: إسمه ونسبه ولقبه

المطلب الثاني: ولادته واسرته ووفاته



**المبحث الثاني: حياته العلمية:**

المطلب الأول: شيوخه وتلاميذه

المطلب الثاني: مؤلفاته

**المبحث الرابع: التعريف بالمخطوط (ربيع الإفادات في ربيع العبادات)**

المطلب الأول: التعريف بالمخطوط ومنهج المؤلف فيه :

المطلب الثاني : صور من المخطوط

**ثالثاً: النص المحقق :** (باب بيوت المال) من كتاب (ربيع الإفادات في ربيع العبادات) للشيخ عبد

الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي (ت: ١١٤٣هـ)

القسم الأول: الدراسي، ويتألف من فصلين:

الفصل الأول: دراسة حياة مؤلف: (ربع الإفادات في ربع العبادات)

المبحث الأول: حياته الشخصية

المطلب الأول: إسمه ونسبه ولقبه

١- اسمه: هو الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة المعروف كأسلافه بالنابلسي (١).

٢- نسبته: يُنسبُ الشيخ عبد الغني بن إسماعيل نسباً عدة، منها:  
الكنائني: هذه النسبة إلى قبيلة كنانة العربية المشهور (٢).

٣- لقبه: النابلسي، هذه النسبة إلى نابلس، وهي بلدة من بلاد فلسطين، في الشام (٣)، وهذه النسبة هي التي اشتهر بها.  
المقدسي: هذه النسبة إلى بيت المقدس، وهي البلدة المشهورة في فلسطين التي فيها المسجد الأقصى، والقبّة الصخرة (٤).

الدمشقي: هذه النسبة إلى مدينة دمشق المشهورة، عاصمة الجمهورية السورية (٥).

### المطلب الثاني

#### ولادته واسرته ووفاته

١- ولادته: وُلدَ الشيخ الإمام عبد الغني النابلسي في مدينة دمشق في الخامس من شهر ذي الحجة، من سنة: (١٠٥٠هـ) خمسين وألف (٦).

٢- واسرته: قد ذكر صاحب "سلك الدرر" كرامة للشيخ محمود المجذوب في ولادته، حيث قال: (كان والده سافر إلى الروم، وهو حمل، فبشّر والدته به المجذوب الصالح الشيخ محمود المدفون بثرية الشيخ يوسف القميني (٧)، بسفح قاسيون (٨)، وأعطاهم درهماً فضة، وقال لها: سمّيه "عبد الغني" فإنه منصور، وتوفّي الشيخ محمود المذكور قبل ولادة الشيخ بأيام، ثم وضعت في التاريخ المذكور (٩).

٣- وفاته: مرض (رحمه الله) في السادس عشر من شعبان سنة: (١١٤٣هـ)، وتوفي عصر يوم الأحد الرابع والعشرين من الشهر المذكور، وجُهِزَ يوم الاثنين الخامس والعشرين من الشهر، وصُلِّيَ عليه في داره، ودُفِنَ بالقبة التي أنشأها في أواخر سنة: (١١٢٦هـ)، وغُلِّقَتِ البُلدُ يوم موته، وانتشرتْ الناسُ في جبل الصالحية؛ لكون البيت امتلاً، وغصّ بالخلق، وبني حفيده الشيخ مصطفى النابلسي إلى جانب ضريحه جامعاً حسناً بخطبة، والآن يُتبركُ به، ويُزارُ سيمًا في صبيحة يوم السبت (١٠).

## المبحث الثاني: حياته العلمية

### المطلب الأول: شيوخه وتلاميذه

#### أولاً: شيوخه:

تتلمذ الإمام عبد الغني النابلسي على عدد كبير من الشيوخ، وفي كافة الاتجاهات والفنون، فمنهم من أخذ عنه الفقه والشريعة، ومنهم من أخذ عنه اللغة والأدب، ومنهم من أخذ منه التصوف، ومما ساعد على كثرة شيوخه تعدد رحلاته في الأمصار مما مكّنه من الالتقاء بأكبر من الشيوخ والاستفادة منهم، ومن هؤلاء الشيوخ:

١- الشيخ نجم الدين العامري: نجم الدين محمد بن شيخ الإسلام بدر الدين بن محمد العامري، ولد سنة: (٩٧٧هـ)، حضر النابلسي دروسه تحت قبة النسر بالجامع الأموي، ودخل في عموم إجازته، توفي سنة: (١٠٦١هـ) (١١).

٢- والدّه: إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل، الشافعي الحنفي، ولد سنة: (١٠١٧هـ)، له عدة مؤلفات، منها: "شرح الدرر في الفقه الحنفي"، حضر النابلسي دروسه، وقرأ شرحه على الدرر، ودروسه في التفسير، وكان شديد البرّ به، توفي سنة: (١٠٦٢هـ) (١٢).

٣- الشيخ أحمد القلعي الحنفي: الشيخ أحمد بن محمد المعروف بالقلعي الحمصي المولد الدمشقي الدار، الفقيه الحنفي، أحد مشايخ دمشق المتصدرين للتدريس والنفع، كان إماماً عالمياً متبحراً في الفقه، أخذ عنه النابلسي الفقه وأصوله، توفي سنة: (١٠٦٧هـ) (١٣).

٤- الشيخ محمود الكردي: نزيل دمشق، وأعلم العلماء المحققين بها الاستاذ العلامة المحقق المدقق، كان أعجوبة الزمان في التضلع من العلوم، والاستحضار العجيب، وقوة الحافظة، قرأ عليه الشيخ النابلسي: النحو، والمعاني، والتبيان، والصرف، توفي سنة: (١٠٦٤هـ) (١٤).

٥- الشيخ عبد الباقي الحنبلي: الشيخ عبد الباقي بن عبد الباقي بن عبد القادر بن عبد الباقي بن إبراهيم بن عمر ابن محمد الحنبلي البعلي الأزهري الدمشقي المحدث المقرئ الأثري الشهير بابن البدر ثم بابن فقيه، ولد سنة (١٠٠٥هـ)، في بعلبك بقرية فسه، تفقه على، محمود بن عبد الحميد الحنبلي، وأحمد بن أبي الوفا المفلحي، أخذ عنه الشيخ النابلسي: الحديث ومصطلحه، والتفسير بالمدرسة السلمية، وفي شرح الدر بالجامع الأموي، ودخل في عموم إجازته، (ت ١٠٧١هـ)، ودفن بترربة الغربا من مقبرة الفراديس (١٥).

٦- نجم الدين الغزي: محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري القرشي الدمشقي، أبو المكارم، نجم الدين، من كتبه: "الكواكب السائرة في تراجم أعيان المئة العاشرة"، و"لطف السمر وقطف الثمر من تراجم أعيان الطبقة الأولى من القرن الحادي عشر"، و"حسن التنبّه لما ورد في

التشبه"، حضر الشيخ النابلسي دروس النجم الغزي، ودخل في عموم إجازته، توفي سنة: (١٠٦١هـ).

٧- محمد الأسطواني: محمد بن أحمد بن محمد بن حسين، المعروف بالأسطواني، الواعظ بآيا صوفيا، أخذ عن الشمس الميداني، والنجم الغزي، وغيرهما، وأخذ عنه الشيخ النابلسي، له رسالة في الفقه، توفي سنة: (١٠٧٢هـ) (١٦).

٨- الشيخ إبراهيم الفتال: الشيخ إبراهيم بن منصور المعروف بالفتال، قرأ على علماء عصره منهم: الملا محمود الكردي، وعبد الوهاب الفرغوري، وأحمد بن محمد القلعي، وغيرهم، أخذ عنه: النابلسي، له: "تحريرات على التفسير"، و"حاشية على شرح الفطر للفاكي"، وغيرهما، توفي سنة: (١٠٩٨هـ) (١٧).

٩- عبد القادر الصفوري: عبد القادر بن مصطفى بن يوسف الصفوري الأصل الدمشقي الشافعي، مفتي الشام، الإمام العلامة المسند المحقق، الفقيه، المحدث، الأصولي، النحوي، يروي عن: الشمس الميداني، وإبراهيم اللقاني، والشهاب المقرئ، توفي سنة: (١٠٨١هـ) (١٨).

١٠- محمد بن كمال الدين نقيب الأشراف: الشيخ السيد محمد نقيب الأشراف بن كمال الدين بن حسين بن محمد بن حمزة نقيب الأشراف في الشام، وعلامة العلماء الأعلام ابن حسين الحنفي، كان عالماً محققاً، وحبراً مدققاً، غواصاً على المسائل كثير التبحر مملوئاً معارف وفنوناً، له: "حاشية على شرح الخلاصة" من باب الاستثناء إلى آخر الكتاب، توفي سنة: (١٠٨٥هـ) (١٩).

١١- محمد العيثاوي: محمد بن محمد بن أحمد العيثاوي الدمشقي الشافعي، كان علامة فهامة في جميع العلوم الشرعية وعلوم العربية والأصول والعقائد والمنطق، أخذ عن: النجم الغزي، وأخيه أبي الطيب، وعبد الرحمن العمادي، وغيرهم، له "تحريرات" على التفسير وغيره، لكنها لم تجمع، توفي سنة: (١٠٨٠هـ) (٢٠).

١٢- ابن اسكندر: حسين بن إسكندر الرومي، الملاً، عالم بالقراءات، حنفي، من تصانيفه: "الجوهر المنير في شرح التنوير"، و"الجوهرة المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة"، و"مجمع المهمات الدينية على مذهب السادة الحنفية"، وغيرها، توفي سنة: (١٠٨٤هـ) (٢١).

١٣- محمد الكوافي: الشيخ محمد بن بركات بن مفرج الشهير بالكوافي الحمصي الدمشقي الشافعي، من مشايخه: الشيخ محمد البطني في الفقه والقرآن، ورحل إلى مصر خمس مرات، وأخذ عن علمائها، وكان صوفي المشرب، قادري الطريقة، توفي سنة: (١٠٧٦هـ) (٢٢).

١٤- علي الشبراملسي: علي بن علي الشبراملسي، أبو الضياء، نور الدين: فقيه شافعي مصري. ولد سنة (٩٩٧هـ)، كفَّ بصره في طفولته، وهو من أهل شبراملس بالغربية، بمصر،

تعلم وعلم بالأزهر، وصنف كتباً، منها "حاشية على المواهب اللدنية للقسطلاني" و "حاشية على الشمائل" وغيرهما، وأجاز الشيخ النابلسي، توفي سنة: (١٠٨٧هـ) (٢٣).  
فضلاً عن مشايخ كثيرين أخذ عنهم الشيخ عبد الغني النابلسي، اقتصرنا على أشهرهم، وما وجدناه في كتب التراجم والطبقات.  
ثانياً: تلاميذه:

تتلمذ على الشيخ عبد الغني النابلسي -رحمه الله- تلامذة كثيرون، منهم:

١- ابن الدككجي: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن محمد الدككجي، شاعر دمشقي المولد والوفاة، تركماني الأصل، ولد سنة: (١١٠٤هـ)، مات شاباً، بالطاعون، لازم الاستاذ الشيخ عبد الغني النابلسي كوالده في غالب أوقاته، وحضر دروسه، واستجاز له والده من دمشق، وغيرها جماً غفيراً من العلماء، توفي سنة: (١١٣٢هـ) (٢٤).

٢- السفاريني: أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفاريني النابلسي الحنبلي الزاهد الصوفي، الإمام محدث الشام، ومسند عصره، رحل إلى دمشق فأخذ عن علمائها ومنهم الشيخ عبد الغني النابلسي، وعاد إلى نابلس فدرس وأفتى، له: "الدراري المصنوعات في اختصار الموضوعات"، و"كشف اللثام، شرح عمدة الأحكام"، و"القول العلي لشرح أثر الإمام علي"، وغيرها، توفي سنة: (١١٨٨هـ) (٢٥).

٣- ابن قولقز: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد المعروف بابن قولقز الحلبي، أخذ عن النابلسي، وأجازه إجازة مطولة، وكان بينه وبين النابلسي بعض خلاف، توفي سنة: (١١٦٤هـ) (٢٦).

٤- الكبنجي: محمد بن أحمد بن محمود بن محمد الشهير بالكبنجي، قرأ على النابلسي كتباً كثيرة، وكانت وفاته سنة: (١١٥٣هـ) (٢٧).

٥- المواهيبي: محمد بن عبد الجليل بن أبي المواهب بن عبد الباقي، البعلي الأصل، الدمشقي، المعروف بالمواهيبي، الحنبلي، وأجاز له الأستاذ الشيخ عبد الغني النابلسي، والشيخ إلياس الكردي نزيل دمشق، وغيرهما، توفي سنة: (١١٤٨هـ) (٢٨).

٦- الغزي: محمد بن عبد الرحمن بن زين العابدين العامري الغزي، أبو المعالي شمس الدين، مفتي الشافعية في دمشق، نشأ في حجر والده وجده لأمه الأستاذ الشيخ عبد الغني النابلسي، وقرأ عليهما في فنون عديدة، وأجاز له إجازات عديدة نظماً ونثراً، توفي مطعوناً شهيداً يوم عيد الأضحى سنة: (١١٤٤هـ) (٢٩).

- ٧- محمد بن عبد الكريم المالكي: محمد بن عبد الكريم بن قاسم المالكي المغربي، ولد سنة: (١١٠٤هـ)، من مؤلفاته: "يتيمة العقود الوسطى"، لزم النابلسي، وسمع عليه "الفتوحات المكية، وغيرها من كتبه، وأجازه النابلسي، توفي سنة: (١١٨٩هـ) (٣٠).
- ٨- الطرابلسي: محمد بن عبد الله بن أحمد الطرابلسي الأصل، ولد بدمشق سنة: (١١٠٤هـ)، لازم النابلسي الملازمة الأكيدة، وقرأ عليه تفسير البيضاوي، وغيره، وأجاز له، وتوفي في شعبان سنة: (١١٧٧هـ) (٣١).
- ٩- ابن شمعة: محمد بن عثمان بن رجب بن علاء الدين الشهير بابن شمعة، ولد سنة: (١١٠٩هـ)، وتوفي سنة: (١١٨٧هـ) (٣٢).
- ١٠- العطار: محمد بن علي بن حسين بن عبد الرحمن العدوي الشهير بالعطار، ولد بدمشق حضر دروس النابلسي الخاصة والعامة، وقرأ جملةً من كتب الفقه والتصوف، وأجازه النابلسي، توفي سنة: (١١٤٠هـ) (٣٣).
- ١١- ابن زين التقاة: محمد بن عيسى بن محمود بن كنان، مؤرخ، حنبلي من علماء دمشق، يقال له: ابن زين التقاة، له كتب منها: "الحوادث اليومية"، و"المروج السندسية"، و"حدائق الياسمين"، وغيرها، توفي سنة: (١١٥٣هـ) (٣٤).
- ١٢- الحلبي: محمد بن محمود بن إبراهيم الشهير بالحلبي، ولد بدمشق، وحضر دروس النابلسي التفسيرية، والحديثية، وأجازه الإجازة التامة، توفي سنة: (١١٤٥هـ) (٣٥). هؤلاء أبرز من أخذ عن الشيخ عبد الغني النابلسي، وذكر غيرهم ممن لم نقف على ترجمتهم صاحب كتاب "الورد الأنسي والوارد القدسي في ترجمة العارف عبد الغني النابلسي"، فعليه اقتصرنا على أغلبهم، وأشهرهم.

## المطلب الثاني

### مؤلفاته

للشيخ عبد الغني النابلسي - رحمه الله - مؤلفات كثيرة منها:  
أ. مؤلفاته المخطوطة:

- ١- اطلاق القيود شرح مرآة الوجود (٣٦).
- ٢- بذل الاحسان في تحقيق معنى الانسان (٣٧).
- ٣- بقية الله خير بعد الفناء في السير (٣٨).
- ٤- التحرير الحاوي بشرح تفسير البيضاوي.
- ٥- تحريك سلسلة الوداد في مسألة خلق أفعال العباد (٣٩).
- ٦- تحقيق الانتصار في اتفاق الأشعري والماتريدية على الاختيار (٤٠).
- ٧- تحقيق الذوق والرشف في معنى المخالفة بين أهل الكشف (٤١).
- ٨- توفيق الرتبة في تحقيق الخطبة (٤٢).
- ٩- الجواب التام عن حقيقة الكلام (٤٣).
- ١٠- الجواب المعتمد عن سؤالات أهل صنف (٤٤).
- ١١- الجواب المنثور المنظوم عن السؤال المفهوم (٤٥).
- ١٢- الحامل في الفلك، والمحمول في الفلك في إطلاق النبوة، والرسالة، والخلافة، والملك (٤٦).
- ١٣- حلة الذهب الإبريز في الرحلة إلى بعلبك وبقاع العزيز (٤٧).
- ١٤- خمرة بابل وغناء البلابل (٤٨).
- ١٥- ديوان الدواوين وريحان الرياحين - مجموع شعره (٤٩).
- ١٦- ربيع الإفادات في ربيع العبادات، وهو موضوع دراستنا.
- ١٧- روض الأنام في بيان الاجازة في المنام (٥٠).
- ١٨- زيد الفائدة في الجواب عن الأبيات الواردة (٥١).
- ١٩- زهر الحديقة في ترجمة رجال الطريقة (٥٢).
- ٢٠- السر المختبي في ضريح ابن العربي (٥٣).
- ٢١- الأنوار الإلهية في المقدمة السنوسية (٥٤).
- ٢٢- طلوع الصباح على خطبة المصباح (٥٥).
- ٢٣- الظل الممدود في معنى وحدة الوجود (٥٦).
- ٢٤- الفتح المكي واللمح الملكي (٥٧).
- ٢٥- الفتوحات المدنية في الحضرات المحمدية (٥٨).

- ٢٦-قطرة السماء ونظرة العلماء (٥٩).
- ٢٧-قلائد المرجان في عقائد أهل الإيمان - رسالة (٦٠).
- ٢٨-القول الأبين في شرح عقيدة أبي مدين وهو المسمى بابن عراق (٦١).
- ٢٩-لمعة النور المضية شرح الأبيات السبعة الزائدة من الخمرية الفارضية (٦٢).
- ٣٠-المقام الأسمى في امتزاج الاسما (٦٣).
- ٣١-مليح البديع في مديح الشفيح- ديوان شعر (٦٤).
- ٣٢-مناجاة الحكيم ومناعاة القديم (٦٥).
- ٣٣-النفحات المنتشرة في الجواب عن الأسئلة العشرة (٦٦).
- ٣٤-نهاية السؤل في حلية الرسول (٦٧).
- ٣٥-بواطن القرآن ومواطن العرفان وهي خمسة آلاف بيت (٦٨).
- ٣٦-المجالس الشامية في مواعظ أهل البلاد الرومية (٦٩).
- ب. مؤلفاته المطبوعة:
- ١-الاقتصاد في النطق بالضاد (٧٠).
- ٢-أنوار السلوك في أسرار الملوك (٧١).
- ٣-إيضاح الدلالات في سماع الآلات (٧٢).
- ٤-برهان الثبوت في تبرئة هاروت وماروت (٧٣).
- ٥-تعطير الأنام في تعبير المنام (٧٤).
- ٦-ثبوت القدمين في سؤال الملكين (٧٥).
- ٧-جواهر النصوص في حل كلمات الفصوص للشيخ محيي الدين بن عربي (٧٦).
- ٨-الحضرة الأنسية في الرحلة القدسية (٧٧).
- ٩-حقائق الإسلام وأسراره (٧٨).
- ١٠-الحقيقة والمجاز في رحلة الشام ومصر والحجاز (٧٩).
- ١١-خمرة الحان شرح رسالة الشيخ أرسلان (٨٠).
- ١٢-ديوان الحقائق ومجموع الرقائق في صريح المواجيد الإلهية، والتجليات الربانية، والفتوحات الأقدسية (٨١).
- ١٣-ذخائر المواريث في الدلالة على مواضع الأحاديث (٨٢).
- ١٤-رائحة الجنة شرح إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة (٨٣).
- ١٥-رشحات الأقلام في شرح كفاية الغلام (٨٤).
- ١٦-رفع الريب عن حضرة الغيب (٨٥).

- ١٧-الصلح بين الإخوان في حكم إباحة الدخان (٨٦).
  - ١٨-علم الملاحة في علم الفلاحة (٨٧).
  - ١٩-القول العاصم في قراءة حفص عن عاصم نظماً على قافية القاف، وشرح هذا النظم صرف العنان إلى قراءة حفص بن سليمان (٨٨).
  - ٢٠-إيضاح المقصود من معنى وحدة الوجود (٨٩).
  - ٢١-كشف الستر عن فرضية الوتر (٩٠).
  - ٢٢-كشف السر الغامض شرح ديوان ابن الفارض (٩١).
  - ٢٣-كشف النور عن أصحاب القبور، وفيه كرامات الأولياء بعد الموت (٩٢).
  - ٢٤-كفاية المستفيد في علم التجويد (٩٣).
  - ٢٥-كنز الحق المبين في أحاديث سيد المرسلين (٩٤).
  - ٢٦-الكوكب الساري في حقيقة الجزء الاختياري (٩٥).
  - ٢٧-لمعان الأنوار في المقطوع لهم بالجنة والمقطوع لهم بالنار (٩٦).
  - ٢٨-لمعان البرق النجدي شرح تجليات محمود أفندي الرومي (٩٧).
  - ٢٩-المعارف الغيبية شرح العينية الجيلية (٩٨).
  - ٣٠-مفتاح المعية شرح رسالة طريقة السادة النقشبندية (٩٩).
  - ٣١-النظر المشرفي في معنى قول الشيخ عمر ابن الفارض عرفت أم لم تعرف.
  - ٣٢-نفحات الأزهار على نسמת الأسحار (١٠٠).
  - ٣٣-الوجود الحق والخطاب الصدق (١٠١).
- ت. مؤلفاته المفقودة:
- ١-الجواب عن الأسئلة المائة والإحدى والستين (١٠٢).
  - ٢-دفع الاختلاف من كلام القاضي والكشاف (١٠٣).
  - ٣-صفوة الأصفياء في بيان الفضيلة بين الأنبياء (١٠٤).
  - ٤-فتح المعين المبدي شرح منظومة سعدي أفندي (١٠٥).

## المبحث الرابع

### التعريف بالمخطوط (ربع الإفادات في ربع العبادات) وفيه ثلاثة مطالب

#### المطلب الأول

##### التعريف بالمخطوط ومنهج المؤلف فيه

الشيخ عبد الغني النابلسي كانت له منهجية في شتى جوانب كتابه، فله منهجية في أصل الاستدلال وشكله، واقتباس النصوص وإحالة القارئ على المصادر وله أسلوبه في الترجيح والتضعيف والتحليل اللفظي والمعنوي من تعريف وتقسيم وغير ذلك، وكان -رحمه الله- متزن في نقل أفكاره من حيّز التصور والإعداد الفكري إلى حيّز التنفيذ والتجيز على الورق، وسيظهر ذلك جلياً من خلال الآتي.

##### أولاً: طريقة تأليف الكتاب:

اقتصَرَ الإمام عبد الغني النابلسي في كتابه هذا على الكلام عن الربع الأول من الفقه الإسلامي إلا وهو ما يخص تعامل الرجل مع الله تعالى في مسائل العبادات، وما يحتاجه المكلف لكي يؤدي عبادته بصورة صحيحة، حيثُ اشتمل هذا الكتاب على عشرة أبواب كما قال في مقدمته: (وهو مشتملٌ على عشرة كتب، وهي: كتاب الطهارة، وكتاب الصلاة، وكتاب الزكاة، وكتاب الصوم، وكتاب الحج، وكتاب الأضحية، وكتاب الذبائح، وكتاب الصيد، وكتاب الجهاد، وكتاب الكراهة والإباحة، وهذا المقدار هو ربع الفقه الذي يحتاج إليه المكلف إذا انفردَ بنفسه عن معاملة غيره، وحسم مادة شرّه بغلبة خيره) (١٠٦).

##### ثانياً: منهجه في الاستدلال على المسائل الفقهية:

استدلَّ الإمام عبد الغني النابلسي على المسائل الفقهية بالأدلة المتفق عليها والمختلف بها، وكما يأتي:

من الأدلة المتفق عليها: استدلاله من القرآن الكريم، وجاء ذلك في موضع واحد من رسالتي هذه، حيثُ قال: ويمكن أن يقال: بأن عطاهم في تلك الحالة أجدر من الحياة؛ للزوم ضياعهم حينئذٍ ففيه ضرر لمن صرف نفسه في نفع المسلمين بضياع ذريته (وما جزاءُ الإحسانِ إلاَّ الإحسانُ) (١٠٧).

استدلاله من السنة النبوية الشريفة: اعتماداً على قول علي (رضي الله عنه): ((يومُ نحركم يومُ صومكم)) (١٠٨) فإنَّ ذلك محتمل يحتمل أنَّه أراد به ذلك العام دون الأبد، فليس بتشريع كلي بل إخبار عن اتفاق في تلك السنة، وكذا ما هو الرابع من رجب لا يلزم أن يكون غرةً رمضان بل قد يتفق ولا يعتمد على ما يقال: إنَّ يومَ الفطر يكون يومَ عاشوراء، ويومَ الصوم يومَ النَّحر، والهلال المرئي قبل الزوال لليلة الماضية.



استدل بالاستحسان والقياس : قال: ولو كان ذاكر للصوم؛ كما في «شرح الدرر»، وهذا في الذباب استحسان، والقياس الفساد؛ لأنه لا يمكن الاحتراز عنه فأشبهه الغبار والدخان ويؤخذ من ذلك الإفساد بشرب التبغ المعروف الآن بالتتن، لما فيه من الإدخال وإمكان الاحتراز.

ثالثاً: منهجه في الإحالات والاعتباس:

لوحظ في منهجيته -رحمه الله- عند النقل والاعتباس أنه يقول لعد إتمام الكلام: ... كما في مثلاً الفتاوى الهندية، أو الإحكام، وهكذا، ويلتزم بنقل كلام المنقول عنه حرفياً كاملاً، ومن ذلك قوله: (إذا أُلج قبل طلوع الفجر فلماً خشياً الصبح أخرج وأمنى بعد الصبح لا قضاء عليه) كما في «الفتاوى الهندية».

رابعاً: منهجه في الترجيح:

دأب العلماء في كتبهم التي يتعرضون فيها للخلاف على أن يذكروا ما هو المعتمد عندهم إما بالتصريح أو بالإشارة، وذلك باستعمال مصطلحات الترجيح، فتارة يستعمل لفظ: الصحيح، وتارة أخرى بلفظ: الأصح.

وذلك في عدة مواطن منها قوله: (ولو قيل لرجل يأكل: كأنك صائم وهو لا يتذكر فالصحيح أنه يفسد صومه، ولا فرق في الأكل ناسياً بين الفرض والنفل)

وقوله: (ولو بزق فوجد لون الدم فيه الأصح أنه لا يفطر، وكذا لو اغتاب أحداً، أو أصبح جنباً، أو صب في إحليله دهناً، أو ماء سواء كان ذكراً أو أنثى إذا وصل إلى المثانة، وكذا في الثدي إذا وصل إلى مقر اللبن)(١٠٩).


خامساً: منهجه في عرض المسائل الفقهية:

بعد عرض المسائل الفقهية في النص المحقق يظهر لنا أن الإمام عبد الغني النابلسي أتبع في كتابه هذا منهج السرد الفقهي للمسائل، حيث أنه لم يقسم المسائل الفقهية كما هو معهود عند أغلب الفقهاء، بل كان يسرد المسائل متصلة مع بعضها، ويفصل بينها بذكر اسم المصدر الذي نقل عنه، أو يصدر المسألة التي تليها بقوله: (ولو كذا)، و(إذا كان كذا)، وهكذا في بقية المسائل، ولا يفصل بينها إلا بكتاب جديد.

### المطلب الثاني صور من المخطوط



أول نسخة (أ)



آخر النسخة (أ)

ثالثاً: النص المحقق : (باب بيوت المال) من كتاب (ربع الإفادات في رُبع العبادات) للشيخ

عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني النابلسي (ت: ١١٤٣هـ)

باب بيوت المال

بيوت المال أربعة:

الأول: بيت يوضع فيه زكاة الأموال الظاهرة (١١٠) وهي في السوائم وما أخذه العاشر من تجار المسلمين الذين يمرون عليه، ومحلّه ما تقدّم من مصارف الزكاة.

الثاني: بيت يوضع فيه خمس الغنائم والمعادن والرّكاز، ويصرف اليوم إلى ثلاثة أصناف: اليتامى والمساكين وابن السبيل.

الثالث: بيت يوضع فيه الخراج والجزية (١١١) وما صولح عليه بنوا نجران من الخّل، وبنوا تغلب من الصدقة المضاعفة، وما أخذه العاشر من المستأمنين وتجار أهل الذمة، ومصرف ذلك [١٢٥/ظ] إلى عطايا المقاتلة وسد الثغور، وبناء الحصون ومراصد الطريق في دار الإسلام حتى يقع الأمن من قطع اللصوص الطرق، وإلى إصلاح القناطر والجسور، وكري الأنهار العظام التي لا ملك لأحد فيها كالجَيحُون (١١٢) والفرات ودجلة (١١٣).

وإلى بناء الرِّبَاطَاتِ وَالْمَسَاجِدِ، وإلى أرزاق الولاية وأعوانهم وَالْقَضَاةِ وَالْمُفْتِينَ وَالْمُحْتَسِبِينَ وَالْمُعَلِّمِينَ وَالْمُتَعَلِّمِينَ ، ويصرف إلى كل من تقلد شيئاً من أمور المسلمين، وإلى ما فيه صلاحُ المسلم (١١٤)؛ كما في «الفتاوى الهندية».

وأهل العطاء في زماننا القاضي والمدرس والمفتي (١١٥) ورزق المقاتلة وذريتهم، والمراد من الذراري ذراري الكل من القضاة والعلماء والمقاتلة (١١٦)؛ لأنَّ نفقتهم على الآباء، فلو لم يعطوا كفايتهم لاحتاجوا إلى الاكتساب.

وظاهر المتون: الذراري يعطون بعد موت آبائهم؛ كما يعطون في حياتهم.

وتعليل المشايخ يدل على أنه مخصوص بحياة آبائهم (١١٧).

ويمكن أن يقال: بأن عطاهم في تلك الحالة أجدر من الحياة؛ للزوم ضياعهم حينئذٍ ففيه ضرر لمن صرف نفسه في نفع المسلمين بضياع ذريته ( هل جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ) (١١٨).

وأما تعيين مقدار ما يصرف لكل منهم من هذا البيت فقالوا: لكل قارئ في كل سنة مائتا دينار أو ألف درهم إن أخذها في الدنيا وإلا يأخذها في الآخرة، ولم يقدر في ظاهر الرواية قدر الأرزاق والأعطية سوى قوله: ويعطيهم ما يكفيهم وذريتهم وسلاحهم وأهاليهم (١١٩)، وما ذكر في الحديث لحافظ القرآن وهو المفتي اليوم مائتا دينار، وعن عمر (رضي الله عنه) أنه زاد فيه دليل على قدر الكفاية، وكان أبو بكر (رضي الله عنه) يسوي في العطاء من بيت المال، وكان عمر (رضي الله عنه) يعطيهم على قدر الحاجة والنفقة، والأخذ بما فعله عمر (رضي الله عنه) في زماننا أحسن، فتعتبر (١٢٠) الأمور الثلاثة (١٢١).

وقيل: الرأي إلى الإمام من تفضيل وتسوية من غير أن يميل إلى هوى، ولا يحلّ لهم إلا ما يكفيهم ويكفي عيالهم بالمعروف، وإن فضل من المال شيء بعد إيصال الحقوق إلى أربابها قسموه بين المسلمين (١٢٢)، وأبو بكر (رضي الله عنه) قسم المال بين الناس بالسوية، فجاء أناس وقالوا: يا خليفة رسول الله، قسمت المال بين الناس بالسوية، ومن الناس من لهم فضل وسوابق في الإسلام وقدم، فهلا فضلت أهل السوابق والقدم والفضل؟ فقال أبو بكر (رضي الله عنه): أمّا ما ذكرتم من السوابق والقدم والفضل فما أعرفني بذلك، وإنّما ذلك ثوابه على الله تعالى، وهذا معاش فالأسوة فيه خير من الأثرة (١٢٣)، فلما كان زمن عمر (رضي الله عنه) وجاء الفتوح فضل وقال: لا أجعل من قاتل رسول الله (ﷺ) كمن قاتل معه (١٢٤)، وفضل أهل السوابق والقدم والفضل وأنزل كلا على قدر منزلته في العطاء، والغني في بعض العلماء أو القضاة أو الجند لو قدر لا يكون مقتضياً لحرمان ما يستحقه ذلك الغني أو غيره من أبناء جنسه في بيت المال؛ لأنّ استحقاقهم لذلك كان بجهة العمل [١٢٦/و] للمسلمين لا بجهة الفقر، وليس للأغنياء في بيت المال نصيب إلا أن يكون عاملاً أو قاضياً أو فقيهاً فرغ نفسه لتعليم الناس الفقه أو القرآن، وليس الاقتصار على العامل

والقاضي، بل كل من فرغ نفسه للمسلمين فيدخل الجندي والمفتي فيستحقان الكفاية مع الغنى) (١٢٥).

ومن استحق في بيت المال بصفة خاصة كفقراء ومسكنة أو نحو ذلك تقيّد الاستحقاق بدوامها وانقضى بانقائها (١٢٦)، وجهة الاستحقاق قد تعدد في شخص واحد من البيوت الأربعة، ويجب أن يجعل لكل نوع من هذه الأنواع بيت يخصه، ولا يخلط بعضه ببعض، فإن لم يكن في بعضها شيء فلإمام أن يستقرض عليه من النوع الآخر ويصرفه إلى أهل ذلك، ثم إذا حصل من ذلك النوع شيء رده في المستقرض منه إلا أن يكون المصروف من الصدقات أو من خمس الغنيمة على أهل الخراج وهم فقراء؛ لأنه لا يرد فيه شيء؛ لأنهم مستحقون للصدقات بالفقر، وكذا في غيره إذا صرف للمستحق ويجب أن يصرف إلى كل مستحق قدر حاجته من غير زيادة.

ومن قصر في ذلك كان الله عليه حسيباً (١٢٧)؛ كما حرره الوالد المرحوم في كتابه «تحرير المقال في أحوال بيت المال» (١٢٨) وفي كتابه «الأحكام».

والبيت الرابع: توضع فيه اللقطات وما أخذ من تركة الميت (١٢٩) الذي مات ولم يترك وارثاً، أو ترك زوجاً وزوجة وهذا النوع يصرف إلى نفقة المرضى وأدويتهم وهم فقراء، وإلى كفن الموتى الذين لا مال لهم، وإلى اللقيط (١٣٠) وعقل جنائته، وإلى نفقة من هو عاجر عن الكسب وليس له من تجب عليه نفقته وما أشبه ذلك، والواجب على الأئمة أن يوصلوا الحقوق إلى أربابها ولا يحبسونها عنهم، ولا يحل للإمام وأعوانه من هذه الأموال إلا ما يكفيهم وعائلتهم، ولا يجعلونها كنوزاً، والأفضل للإمام والمصدق أن لا يتعجل رزقه لشهر ثاني، بل يأخذ رزقه في كل شهر يدخل، ولا شيء لأهل الذمة في بيت المال إلا أن يرى الإمام ذمياً يهلك جوعاً فعليه أن يعطيه من بيت المال؛ لأنه من أهل دار الإسلام وكان عليه إحياءه من له حظ في بيت المال ظفر بما هو وجه لبيت المال فله أن يأخذه ديانة، وللإمام الخيار في المنع والإعطاء في الحكم؛ (١٣١) كما في «الفتاوى الهندية»

وإذا ترك السلطان خراج الأرض أو كرمه أو بستانه لأحد ولم يكن أهلاً لصرف الخراج إليه لا يحل له ذلك وعليه رده، فالجاهل إذا أخذ من الجوالي شيئاً يجب عليه رده فيردّه إلى بيت المال، أو إلى من هو أهل لذلك كالمفتي والقاضي والجندي، وإن لم يفعل أثم (١٣٢)؛ كما في «الأحكام».

## المصادر

١. النابلسي ٢٠١٣م: ديوان الحقائق ومجمع الرقائق، للشيخ عبد الغني بن إسماعيل النابلسي (ت ١١٤٣) تحقيق: محمد عبد الخالق الزناتي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ، ص ٨؛ الحسيني: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، (ت ١٢٠٦هـ) ٣/٣٠.
٢. ينظر: عز الدين ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، دار صادر - بيروت ١١١/٣.
٣. ينظر: السمعاني، الأنساب ط/ الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ٣/١٣.
٤. ينظر: السمعاني، الأنساب ط/ الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد ، ٣٨٩/١٢.
٥. ينظر: السيوطي، لب اللباب في تحرير الأنساب: دار صادر - بيروت ، ص ١٠٧.
٦. ينظر: الحسيني، سلك الدرر، ط/ الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم ٣/٣١؛ الزركلي، الأعلام، ط/الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م ، ٤/٣٢؛ محمد أحمد درنيقة ، معجم أعلام ، ط/ الأولى، دار ومكتبة الهلال ، ص ٢٣٤.
٧. هو: الشيخ يوسف القميني المولّه، الناس يعتقدون فيه الصلاح، ويحكون عنه عجائب وغرائب، ودفن بتربة المولّهين بسفح قاسيون، ولم يتخلف عن جنازته إلا القليل، سنة: (٦٥٧هـ) ينظر: الذهبي سير أعلام النبلاء ، ط/ الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م، مؤسسة الرسالة ١٦/٤٥٢؛ لصالح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي ، الوافي بالوفيات، دار إحياء التراث - بيروت عام النشر: ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م ، ٢٩/١٧٢.
٨. سفح قاسيون: سفح على جبل قاسيون في مدينة دمشق، في سفحه مقبرة أهل الصلاح، وهو جبل معظم مقدس يروى فيه آثار وللصالحين فيه أخبار، ينظر: ياقوت الحموي معجم البلدان، ط/ الثانية، ١٩٩٥ م دار صادر بيروت ٤/٢٩٥.
٩. الحسيني، سلك الدرر ، ٣/٣١.
١٠. ينظر: الحسيني، سلك الدرر ، ٣/٣٧.
١١. ينظر: الغزي ، الورد الأنسي والوارد القدسي في ترجمة العارف عبد الغني، مخطوط بمكتبة الملك فهد الوطنية، برقم: (٤٨٠)، ورقة: (١٠٨) ، ص ١٠٩.
١٢. ينظر: الغزي، الورد الأنسي ، ؛ الزركلي ، الأعلام ، ١/٣١٧.

١٣. ينظر: الحموي ، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، ، ٣٢٧/١؛ الغزي،  
والورد الأنسي، ص ١٢١.
١٤. ينظر: المحبي، خلاصة الأثر ، ٣٢٩/٤؛ الحسيني ، سلك الدرر ، ٣١/٣.
١٥. ينظر: : المحبي، خلاصة الأثر ٢ / ٢٨٣؛ الحسيني ، سلك الدرر ، ٣١/٣.
١٦. ينظر: المحبي، خلاصة الأثر ، ٣٨٦/٣؛ لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني  
كحالة ، معجم المؤلفين ، ٧/٩.
١٧. ينظر: خلاصة الأثر، للمحبي، ٥٢/١؛ وسلك الدرر، للحسيني، ٣١/٣.
١٨. ينظر: خلاصة الأثر، للمحبي، ٤٦٧/٢؛ وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم  
والمشيخات والمسلسلات، لمحمد عبّد الحّي بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي،  
٧٦٣/٢.
١٩. ينظر: الورد الأنسي، للغزي، ص ١١٧؛ والأعلام، للزركلي، ١٥/٧.
٢٠. ينظر: سلك الدرر، للحسيني، ٣١/٣؛ ومعجم المفسرين، لعادل نويهض ، ٨٠٤/٢.
٢١. ينظر: الأعلام، للزركلي، ٢٣٣/٢؛ ومعجم المؤلفين، لكحالة، ٣١٤/٣.
٢٢. ينظر: خلاصة الأثر، للمحبي، ٤٠٤/٣.
٢٣. ينظر: الأعلام، للزركلي، ٣١٤/٤؛ ومعجم المؤلفين، لكحالة، ١٥٣/٧.
٢٤. ينظر: سلك الدرر، للحسيني، ١٩/١؛ والأعلام، للزركلي، ٦٨/١.
٢٥. ينظر: فهرس الفهارس، لعبد الحي الكتاني، ١٠٠٢/٢؛ والأعلام، للزركلي، ١٤/٦.
٢٦. ينظر: الورد الأنسي، للغزي، ص ١٤١.
٢٧. ينظر: المصدر نفسه، ص ١٤٢.
٢٨. ينظر: تسهيل السابلية لمريد معرفة الحنابلة ويليّه «فائت التسهيل»، لصالح بن عبد  
العزیز بن علي آل عثيمين الحنبلي ١٦٠٠/٣.
٢٩. ينظر: سلك الدرر، للحسيني، ٣٠٩/٢؛ والأعلام، للزركلي، ١٩٧/٦.
٣٠. ينظر: الورد الأنسي، للغزي، ص ١٥٧؛ وسلك الدرر، للحسيني، ٧٤/٤.
٣١. ينظر: الورد الأنسي، للغزي، ص ١٥٨.
٣٢. ينظر: المصدر السابق، ص ١٥٩.
٣٣. ينظر: المصدر السابق، ص ١٦٤.
٣٤. ينظر: سلك الدرر، للحسيني، ٨٥/٤؛ والأعلام، للزركلي، ٣٢٣/٦.
٣٥. ينظر: الورد الأنسي، للغزي، ص ١٦٥.

٣٦. مخطوط، توجد نسخة منه في: دار الكتب المصرية، مصر-القاهرة، برقم الحفظ: ٢٦٧/١.
٣٧. مخطوط، توجد نسخة منه في: قيصري راشد أفندي، تركيا، برقم الحفظ: ٢٥ / ٦١١.
٣٨. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الأوقاف بالموصل-العراق، برقم الحفظ: ١٢٣, ٤/٤٨.
٣٩. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة عبد الله بن العباس، المملكة العربية السعودية، الطائف، برقم الحفظ: ١٠/٩.
٤٠. مخطوط، توجد نسخة منه في: المكتبة الوطنية (مكتبة الأسد)، سوريا، برقم حفظ: ٢٢.
٤١. مخطوط، توجد نسخة منه في: دار الكتب الوطنية (أبو ظبي)، الإمارات العربية المتحدة، أبو ظبي، برقم الحفظ: ٤٦/٣٧٢١/٦.
٤٢. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الأوقاف بالموصل-العراق، برقم الحفظ: ١٧٦, ١٢, ٧٥.
٤٣. مخطوط، توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية-الرياض، برقم الحفظ: ١٢٦٧٨-١.
٤٤. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة رضا، الهند-رامبور، برقم الحفظ: ٣٨٣/١ (٥).
٤٥. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة رضا، الهند-رامبور، برقم الحفظ: ٣٨٣/١ (٤).
٤٦. مخطوط، توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية-الرياض، برقم الحفظ: ١٢٦٧٨-١٢.
٤٧. مخطوط، توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية-الرياض، برقم الحفظ: ٠٢٢٤٧.
٤٨. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الاسكندرية (البلدية)، مصر-الاسكندرية، برقم الحفظ: ٤٠ أدب.
٤٩. مخطوط، توجد نسخة منه في: المكتبة التيمورية، تحت رقم حفظ: ٣١٩٠١.
٥٠. مخطوط، توجد نسخة منه في: المكتبة الظاهرية، سوريا-دمشق، برقم الحفظ: ٩١١٩.
٥١. مخطوط، توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، المملكة العربية السعودية-الرياض، برقم الحفظ: ٣٢٢٣/٢-فب.
٥٢. مخطوط، توجد نسخة منه في: المكتبة الظاهرية، سوريا-دمشق، برقم الحفظ: ٧١٩١.
٥٣. مخطوط، توجد نسخة منه في: دار الكتب المصرية، مصر-القاهرة، برقم الحفظ: ٣١٦/١.

٥٤. مطبوع بتحقيق: بشير برمان، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
٥٥. مخطوط، توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، المملكة العربية السعودية- الرياض، برقم الحفظ: ٢٨٧.
٥٦. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الظاهرية، سوريا- دمشق، برقم الحفظ: ٥٩٢٩، ٢٤٥.
٥٧. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الظاهرية، سوريا- دمشق، برقم الحفظ: ٧٤٧٩.
٥٨. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الظاهرية، سوريا- دمشق، برقم الحفظ: ٧٤٧٩.
٥٩. مخطوط توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، المملكة العربية السعودية- الرياض، برقم الحفظ: ٣-٠٩٠٦٤.
٦٠. مخطوط توجد نسخة منه في: الهيئة العامة لمكتبة الاسكندرية، مصر، برقم حفظ: ٢٢١٤/ج.
٦١. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الظاهرية، سوريا- دمشق، برقم الحفظ: ٥٢، ٥/٤٩.
٦٢. مخطوط، توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، المملكة العربية السعودية- الرياض، برقم الحفظ: ٢١٥١-٣-ف.
٦٣. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة شستريبيتي، ايرلندا- دبلن، برقم الحفظ: ١١/٥٤٩٩.
٦٤. مخطوط توجد نسخة منه في: مكتبة قيصري راشد أفندي، تركيا- اسطنبول، برقم حفظ: ٢/١٢٩٠.
٦٥. مخطوط توجد نسخة منه في: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، المملكة العربية السعودية- الرياض، برقم الحفظ: ب ٤٤٥٩٢.
٦٦. مخطوط، توجد نسخة منه في: دار الكتب المصرية، مصر- القاهرة، برقم الحفظ: ٣٧٣/١.
٦٧. مخطوط توجد نسخة منه في: مكتبة القاهرة، مصر، برقم حفظ: ١٩١١٧/ب.
٦٨. مخطوط، توجد نسخة منه في: المكتبة الظاهريّة، برقم حفظ: ٩٨٦٨.
٦٩. مخطوط، توجد نسخة منه في: مكتبة الظاهرية، سوريا- دمشق، برقم الحفظ: ٥٨٠٩.
٧٠. مطبوع مع كتاب "ثبوت القدمين"، بتحقيق: د. سليم شبعانية، مكتبة دار الدقاق، ٢٠١٥م.
٧١. مطبوع طبعة قديمة، طبعته: الهيئة العامة لمكتبة الاسكندرية، مصر، ١٨٢٧م.
٧٢. مطبوع، طبعته: دار الفكر المعاصر، بيروت-لبنان، ١٩٨١م، ط١.



٧٣. مطبوع بتحقيق: د. عمر أحمد زكريا، دار البشائر الإسلامية، ٢٠٠٧م، ط١.
٧٤. مطبوع بترتيب وتبويب: هبة بيضون - مازن بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
٧٥. مطبوع مع كتاب "الاقتصاد في النطق بالضاد"، بتحقيق: د. سليم شبعاية، مكتبة دار الدقاق، ٢٠١٥م.
٧٦. مطبوع بتحقيق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية - بيروت، ٢٠٠٨م.
٧٧. مطبوع بتحقيق: أكرم حسين العلي، دار المصادر، بيروت-لبنان، ١٩٩٠، ط١.
٧٨. مطبوع، طبعته دار التراث العربي، القاهرة، ١٤٠٦ هـ.
٧٩. مطبوع، بتقديم وإعداد: د. أحمد عبد المجيد هريدي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٨٦م.
٨٠. مطبوع بتحقيق: الشيخ عبد الوارث محمد علي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠٠٠م.
٨١. مطبوع بتحقيق: محمد عبد الخالق الزناتي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠١٣م.
٨٢. مطبوع، طبعته جمعية النشر والتأليف الأزهرية، مصر-القاهرة، ١٩٣٤م.
٨٣. مطبوع بتحقيق: أحمد فريد المزدي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
٨٤. مطبوع بتحقيق: إلياس قبالان، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٨٥. مطبوع، طبعته جامعة الإسكندرية، مصر، ١٩٠٥م.
٨٦. مطبوع بتحقيق: محمد أديب الجادر، دار نينوى، العراق، ٢٠١٥م.
٨٧. مطبوع طبعة قديمة، في مكتبة جامعة تورنتو، كندا، ١٨٨٢م.
٨٨. مطبوع بتحقيق: سالم بن علي البو سعدي، بيت الغشام للصحافة والنشر، مسقط-سلطنة عمان، ٢٠١٥، ط١.
٨٩. مطبوع بتحقيق: عزة حصرية، مطبعة العلم، دمشق-سوريا، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
٩٠. مطبوع بتحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر-القاهرة، ٢٠١٧م، ط١.
٩١. مطبوع بتحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مؤسسة الحلبي، مصر-القاهرة، ١٩٧٢م، ط١.
٩٢. مطبوع بتحقيق: أحمد فريد المزدي، دار الآثار الإسلامية، بريلي-سريلانكا، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م، ط١.
٩٣. مطبوع بتحقيق: أ.د. سالم قدوري حمد، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠١٨م.
٩٤. مطبوع بتحقيق: بشير برمان، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠١٩م.



٩٥. مطبوع بتحقيق: محمد راغب الطباخ، دار المقتبس، بيروت-لبنان، ٢٠١٤م، ط١.
٩٦. مطبوع، طبعته مكتبة سعادة، القاهرة-مصر، ١٩٥٢م.
٩٧. مطبوع بتحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠١٣م، ط١.
٩٨. مطبوع بتحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠١٣م، ط١.
٩٩. مطبوع بتحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٢٠١٢م، ط١.
١٠٠. مطبوع، طبعته مطبعة نهج الصواب، دمشق-سوريا، ١٨٨٢م.
١٠١. مطبوع بتحقيق: بكري علاء الدين، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٥م.
١٠٢. لم أقف عليه مطبوعاً ولا مخطوطاً. ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ)، تحقيق : محمد شرف الدين بالتقاي ، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ٣/٣٧٢.
١٠٣. لم أقف عليه مطبوعاً ولا مخطوطاً. ينظر: إيضاح المكنون، للبغدادي، ٣/٤٧٣.
١٠٤. لم أقف عليه مطبوعاً ولا مخطوطاً. ينظر: هدية العارفين، للبغدادي، ١/٥٩٢.
١٠٥. لم أقف عليه مطبوعاً ولا مخطوطاً. ينظر: سلك الدرر، للحسيني، ٣/٣١.
١٠٦. ينظر: اللوحة الأولى من النسخة (أ).
١٠٧. سورة الرحمن، الآية (٦٠).
١٠٨. الحديث عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال: (( إن يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صومكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده)) أخرج ابن راهويه في مسنده ، ما يُروى عن عطاء بن أبي مسلم، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) برقم (٥١٨) ١/٤٠٩ ، وقيل: حديث "يَوْمُ صَوْمِكُمْ يَوْمٌ نَحْرِكُمْ" كذب لا أصل له ، الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي: ١/٢١١.
١٠٩. ربع الافادات في ربع العبادات : ص (١٠٠).
١١٠. الأموال الظاهرة: هي التي يأخذ زكاتها الإمام وهي السوائم وما فيه العشر أو عروض التجارة إذا مرَّ بها على العاشر ، التعريفات الفقهية للبركتي: ١/٣٦.

١١١. الجزية في اللغة : مَا يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالْجَمْعُ الْجَزَى، أما اصطلاحاً: هي ما يؤخذ من الذمي باعتبار رأسه ، لسان العرب : (فصل الجيم، جزى) ١٤٧/١٤ ، البناية شرح الهداية: ٢٣٨/٧.

١١٢. نهر جيحون : يمر من حدود وخان، ثم على الحد الواقع بين بلاد بلور وبين حدود شكنان وخان، ويمضي بعدها حتى حدود ختلان وطخارستان وبلخ والصغانيان وخراسان وما وراء النهر حتى حدود خوارزم، ويصب في بحر خوارزم ، حدود العالم من المشرق إلى المغرب: ١/ ٥٦.

١١٣. الفرات ودجلة : أحد الأنهار الستة الكبار المشهورة وهي النيل ودجلة والفرات ومهران السند وجنجون ، الروض المعطار في خبر الأقطار: ٤٣٩/١.

١١٤. الفتاوى الهندية: ١٩٠-١٩١.

١١٥. الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ١/ ٣٤٤.

١١٦. لم اجده ، ينظر: درر الحكام شرح غرر الأحكام: ١/ ٣٠٠.

١١٧. الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ١/ ٣٤٤.

١١٨. سورة الرحمن، الآية (٦٠).

١١٩. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٥/ ١٢٨.

١٢٠. في ب: (فتعتبر).

١٢١. ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٥/ ١٩٩ ، الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ١/ ٣٤٤

١٢٢. البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٥/ ١٢٨.

١٢٣. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَلِيَ أَبُو بَكْرٍ (رضي الله عنه) فَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ بِالسُّوْيَةِ، فَقِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ: لَوْ فَضَّلْتَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ، فَقَالَ: " أَشْتَرِي مِنْهُمْ شِرِّي، فَأَمَّا هَذَا الْمَعَاشُ فَأَلْسُوهُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرَةِ " أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، باب التسوية بين الناس في القسمة، برقم (١٢٩٨٧) ٥٦٧/٦.

١٢٤. الحديث عن عُمَرُ مَوْلَى عُفْرَةَ، وَغَيْرُهُ، قَالَ: (( لَمَّا تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) شَيْءٌ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَقُمْ فَلْيَأْخُذْ، فَقَامَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه) فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: " إِنْ جَاءَنِي مَالٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ لِأَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا " ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَحَتَّى بِيَدِهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ (رضي الله عنه): قُمْ فَخُذْ بِيَدِكَ ، فَأَخَذَ فَإِذَا هُنَّ خَمْسُمِائَةٍ ، فَقَالَ: عُدُّوا لَهُ أَلْفًا، وَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ وَقَالَ: إِنَّمَا هَذِهِ مَوَاعِيدُ

وَعَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) النَّاسَ حَتَّى إِذَا كَانَ عَامٌ مُقْبِلٌ جَاءَ مَالٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ الْمَالِ، فَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ عِشْرِينَ دِرْهَمًا عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَفَضَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةً، فَقَسَمَ لِلْخَدَمِ خَمْسَةَ دِرَاهِمٍ خَمْسَةَ دِرَاهِمٍ وَقَالَ: إِنَّ لَكُمْ خَدَمًا يَخْدُمُونَكُمْ، وَيُعَالِجُونَ لَكُمْ، فَرَضْنَا لَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ فَضَلْتَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ لِسَابِقَتِهِمْ وَلِمَكَانِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) فَقَالَ: أَجْرُ أَوْلِيكَ عَلَى اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْمَعَاشَ الْأَسْوَأُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْأَثَرِ، فَعَمِلَ بِهَذَا وَوَلَّيْتُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ سَنَةً، أَرَاهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْ لَيَالٍ بَقِيْنَ مِنْهُ مَاتَ، فَوَلِّيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رضي الله عنه) فَفَتَحَ الْفُتُوحَ وَجَاءَتْهُ الْأَمْوَالُ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ (رضي الله عنه) رَأَى فِي هَذَا الْمَالِ رَأْيًا، وَلِي فِيهِ رَأْيٌ آخَرُ، لَا أَجْعَلُ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ، فَفَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِمَنْ كَانَ لَهُ إِسْلَامٌ كإِسْلَامِ أَهْلِ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وسلم) اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا... (الحديث)) أخرج البيهقي في سننه الكبرى (باب التفضيل على السابقة والنسب) برقم (١٢٩٩٧) / ٦ / ٥٦٩.

١٢٥. ينظر: فتاوى قاضي خان: ٣ / ٢٤٥، البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٥ / ١٢٧.

١٢٦. الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ١ / ٣٨٥.

١٢٧. لم اجده، ينظر: ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ٥ / ١٢٨، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر: ١ / ٦٧٩، تبين الحقائق شرح كنز الدقائق: ٣ / ٢٨٣.

١٢٨. كتاب (تحرير المقال في احوال بيت المال، منظومة في علم الفرائض) لإسماعيل بن عبد الغني بن اسماعيل بن احمد ابن ابراهيم النابلسي الأصل، الدمشقي فقيه ومفسر ومحدث، ومن تصانيفه: الإحكام شرح درر الأحكام لمنلا خسرو في فروع الفقه الحنفي،، الايضاح في بيان حقيقة السنة، حاشية على تحفة ابن حجر لشرح المنهاج، وله الشعر الكثير، ينظر: معجم المؤلفين لكحالة: ٢ / ٢٧٧.

١٢٩. التَّرِكَةُ فِي اللُّغَةِ: بِمَعْنَى الشَّيْءِ الْمَتْرُوكِ، أَمَا اصْطِلَاحًا: هِيَ مَا يَتْرَكُهُ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مَوْتِهِ صَافِيًا خَالِيًا عَنِ حَقِّ الْغَيْرِ، تَاجُ الْعُرُوسِ: (بَابُ تَرَكَ) ٢٧ / ٩٤، التَّعْرِيفَاتُ الْفَقْهِيَّةُ لِلْبَرَكْتِي: ١ / ٥٦.

١٣٠. اللَّقِيطُ فِي اللُّغَةِ: هُوَ الَّذِي يَأْخُذُ الصَّبِيَّ أَوْ الشَّيْءَ السَّاقِطَ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَإِمَّا اصْطِلَاحًا: هُوَ مَوْلُودٌ طَرَحَهُ أَهْلُهُ خَوْفًا مِنَ الْعَيْلَةِ أَوْ فِرَارًا مِنَ التُّهْمَةِ، لِسَانُ الْعَرَبِ: (فصل اللام، لقط) ٧ / ٣٩٢، درر الحكام شرح غرر الأحكام: ٢ / ١٢٩.

١٣١. الفتاوى الهندية: ١ / ١٩١.



١٣٢. لم اجده ، ينظر: الدر المختار شرح تنوير الأبصار: ١ / ٣٤٠، البحر الرائق شرح كنز  
الدقائق: ٥ / ١٢٨.